



2022/01/27

سنة أولى: ماستر مهني

تخصص قانون جنائي (الجريمة و الأمن)

### إجابة إمتحان مقياس الإنابة القضائية

(1) ما هو الأمر الذي يصدره قاضي التحقيق في هذه الحالة ؟ (3 نقاط)

الاجابة: الأمر الذي يصدره قاضي التحقيق في هذه الحالة يكون: أمر بالإنابة القضائية و هذا حسب المواد 68 و 99 و 138 من قانون الاجراءات الجزائية.

(2) من هم الاشخاص الذي يمكن أن يكلفهم قاضي التحقيق للقيام بتنفيذ هذا الأمر ؟ (5 نقاط)

الاجابة: الاشخاص الذي يمكن أن يكلفهم قاضي التحقيق بتنفيذ أمر الإنابة القضائية حسب المواد 68 و 138 من قانون الاجراءات الجزائية هم:

- قاض من قضاة محكمته التي يعمل بها.

- أي ضابط من ضباط الشرطة القضائية المختصة بالعمل في تلك الدائرة.

- أي قاض من قضاة التحقيق للقيام بما يراه لازما من إجراءات التحقيق في الأماكن الخاضعة للجهة القضائية التي يتبعها كل منهم (أي قاضي تحقيق في أي جهة قضائية على المستوى الوطني).

(3) ما هي البيانات الواجب توافرها في هذا الأمر ؟ (5 نقاط)

الاجابة: يتضمن الأمر الإنابة القضائية حسب المواد 138 و 142 من قانون الاجراءات الجزائية البيانات الآتية:

إسم و صفة القاضي الذي أصدر الالانبة القضائية،

- نوع الجريمة موضوع المتابعة،

- إسم و صفة الشخص المكلف بتنفيذ الامر،

- الاجراء أو الاجراءات المراد القيام بها (إجراءات التحقيق المتعلقة مباشرةً بالمعاقبة على الجريمة التي تنصب عليها المتابعة).

- يؤرخ ويوقع الامر من طرف القاضي الذي أصدره ويهر بختمه.

(4) أذكر إجراءين (2) من إجراءات التحقيق التي يمكن أن يتضمنها هذا الأمر ؟ (3 نقاط)

الاجابة: على سبيل المثال: سماع شاهد (حسب المادة 99 من قانون الاجراءات الجزائية ) أو التحقيق في شخصية المتهمين وكذلك حالتهم المادية والعائلية أو الاجتماعية (حسب المادة 68 من قانون الاجراءات الجزائية).... .

(4) ما هي المهام التي لا يجوز تكليف ضباط الشرطة القضائية القيام بها في إطار هذا الامر ؟ (4 نقاط)

الاجابة: طبقاً للمادة 139 من قانون الاجراءات الجزائية لا يجوز تكليف ضباط الشرطة القضائية في إطار الالانبة القضائية القيام بمهام الآتية:

- استجواب المتهم أو القيام بواجباته،

- سماع أقوال المدعي المدني.

بالتوقيق للجميع